

قرار رقم (٩ - ١٢) لسنة ٢٠٢٠
بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٠
بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

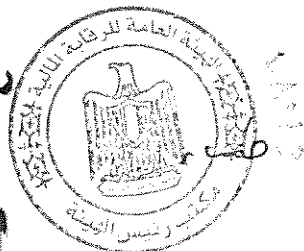
" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وب نفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومى
١.	اشرف محمود السيد عطيه	٢١٠٧٤	وسيط تأمين حر	٢٦٣١٠٠٣٠٢٠١٤٣١
٢.	محمد مرزوق احمد المغربى	٣٣٣٢٢	وسيط تأمين حر	٢٨٦٠٨٢٦٠١٠٥٤٥٤

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



س.ا. كسندر